

Distr.: General
17 December 2012

القرار ٢٠٨١ (٢٠١٢)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٦٨٨٩ المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢١٠٢

إن مجلس الأمن،

إذ يحيط علما برسالة الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن المؤرخة ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ (S/2012/845) المرفقة بها رسالة من رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (''المحكمة الدولية'') مؤرخة ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.

وإذ يشير إلى قراراته ٨٢٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٣ و ١٥٠٣ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣ و ١٥٣٤ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، وإلى قراراته السابقة المتعلقة بالمحكمة الدولية،

وإذ يشير أيضا إلى قراره ١٩٦٦ (٢٠١٠) المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ الذي أنشئت بموجبه الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (''الآلية'') وطُلب فيه إلى المحكمة الدولية أن تتخذ جميع التدابير الممكنة للتعجيل بإنجاز جميع أعمالها المتبقية في موعد لا يتعدى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وأن تعد لإغلاق المحكمة وتضمن انتقالا سلسا إلى الآلية،

وإذ يشير أيضا إلى قراراته السابقة بشأن تمديد فترة عمل قضاة المحكمة الدولية الدائمين والمخصصين، الأعضاء في الدوائر الابتدائية ودائرة الاستئناف،

وإذ يشير كذلك إلى أن فرع الآلية الخاص بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة سيبدأ عمله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣، وإذ يرحب الخطوات التحضيرية التي اتخذت في هذا الصدد،





وإذ يأخذ في اعتباره تقييمات المحكمة الدولية الواردة في تقريرها بشأن استراتيجية الإنجاز (S/2012/847)، والجدول المستكمل للمحاكمات والاستئنافات،

وإذ يلاحظ الشواغل التي أعرب عنها رئيس المحكمة الدولية بشأن ملاك الموظفين، وإذ يؤكد من جديد أن استبقاء الموظفين أمر أساسي في إنجاز أعمال المحكمة الدولية في الوقت المحدد،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يطلب** إلى المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة أن تتخذ جميع التدابير الممكنة لإنجاز أعمالها بأسرع وقت ممكن بغية تيسير إغلاق المحكمة، مع مراعاة القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) الذي طُلب فيه إلى المحكمة الدولية أن تنجز إجراءاتها الابتدائية والاستئنافية بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، ويدرك أنه أعرب عن القلق من أن تمتد الجداول الزمنية للمحاكمات والاستئنافات الجارية فيها إلى ما بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤؛

٢ - **يطلب** إلى المحكمة الدولية أن تقدم بحلول ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣ خطة موحدة شاملة بشأن استراتيجية الإنجاز والإغلاق والانتقال إلى الآلية، على نحو ما أوصى به مجلس مراجعي الحسابات، وجداول زمنية مستكملة ومفصلة عن كل قضية من القضايا مشفوعة بالإطار الزمني لكل جزء من إجراءات القضية المعنية؛

٣ - **يقرر** أن يدرس الخطة الموحدة الشاملة المشار إليها في الفقرة ٢ من هذا القرار قبل ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣ بغية النظر فيما ينبغي تقديمه من توصيات أخرى من أجل تيسير تقدم المحكمة الدولية في خطاها نحو إنجاز أعمالها وإغلاق المحكمة والانتقال إلى الآلية في أقرب وقت ممكن على النحو المطلوب في القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠)، ويمكن أن تشمل توصيات عن كافة التدابير الممكن اتخاذها لتمحيص تشغيل المحكمة وعملها بهدف كفالة استخدام موارد المحكمة بأكبر قدر من الكفاءة وإنجاز ولاية المحكمة؛

٤ - **يشدد** على أنه ينبغي للدول أن تبدي تعاونا كاملا مع المحكمة الدولية، بسبل منها توفير المعلومات من أجل مساعدة المحكمة في أعمالها، ومع الآلية؛

٥ - **يقرر** تمديد فترة عمل قضاة المحكمة الدولية الدائمين، الأعضاء في دائرة الاستئناف، التالية أسماؤهم حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ أو حتى إنجاز القضايا التي كلفوا بالنظر فيها، أيهما أقرب:

كارمل أغيوس (مالطة)

ليو داكون (الصين)

ثيودور ميرون (الولايات المتحدة الأمريكية)

فوستو بوكار (إيطاليا)

باتريك روبنسون (جامايكا)

٦ - **يقرر** تمديد فترة عمل قضاة المحكمة الدولية الدائمين، الأعضاء في الدوائر الابتدائية التالية أسماؤهم حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ أو حتى إنجاز القضايا التي كلفوا بالنظر فيها، أيهما أقرب:

جان - كلود أنتونيتي (فرنسا)

غي ديلفوا (بلجيكا)

بورتون هول (جزر البهاما)

كريستوف فلوغه (ألمانيا)

أو - غون كوون (كوريا الجنوبية)

باكوني جاستيس مولوتو (جنوب أفريقيا)

هوارد موريسون (المملكة المتحدة)

ألفونس أوري (هولندا)

٧ - **يقرر** تمديد فترة عمل قضاة المحكمة الدولية المخصصين، الأعضاء في الدوائر الابتدائية، التالية أسماؤهم حتى ١ حزيران/يونيه ٢٠١٣ أو حتى إنجاز القضايا التي كلفوا بالنظر فيها، أيهما أقرب:

إليزابيث غوونزا (زمبابوي)

ميشيل بيكار (فرنسا)

أرباد براندلير (هنغاريا)

ستيفان ترشسل (سويسرا)

٨ - **يقرر** تمديد فترة عمل القاضي المخصص فريديريك هرهوف (الدانمرك)، العضو في الدوائر الابتدائية، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ أو حتى إنجاز القضايا التي كلف بالنظر فيها، أيهما أقرب؛

٩ - **يقرر** تمديد فترة عمل قضاة المحكمة الدولية المخصصين، الأعضاء في الدوائر الابتدائية، التالية أسماؤهم حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ أو حتى إنجاز القضايا التي كلفوا بالنظر فيها، أيهما أقرب:

ملفيل بريد (ترينيداد وتوباغو)

فلافيا لاتانزي (إيطاليا)

أنطوان كيسيا - مبي مندوا (جمهورية الكونغو الديمقراطية)

١٠ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره.